Journal of Economic, Administrative and Legal Sciences (JEALS) • Vol 7, Sup Issue 8(2023)• P: 87 - 76
https://journals.ajsrp.com/index.php/jeals
ISSN: 2522-3372 (Online) • ISSN: 2522-3372 (Print)

Online Arbitration for the Settlement of Disputes in the Contracts of Electronic Commerce

Mrs. Renad Abdulkarim Alseadoon*[1], Mr. Abdulkarim Mohammad Alseadoon[2], Dr. Mohammad Abdastar Abdulwhab[1]

[1] Sharia and Islamic Studies College | Qassim University | KSA

[2] College of Arabic and Social Sciences | Qassim University | KSA

Received: 10/06/2023

Revised: 21/06/2023

Accepted: 23/07/2023

Published: 30/08/2023

* Corresponding author: renad.alseadoon@gmail.com

Citation: Alseadoon, R. A., Alseadoon, A. M., & Abdulwhab, M. A. (2023). Online Arbitration for the Settlement of Disputes in the Contracts of Electronic Commerce. *Journal of Economic, Administrative and Legal Sciences, 7*(8S),76 – 87. https://doi.org/10.26389/AJSRP.N100623

2023 © AISRP • Arab Institute of Sciences & Research Publishing (AISRP), Palestine, all rights reserved.

• Open Access

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license

Abstract: This study aims to clarify the best and most appropriate alternative means for settling disputes of e-commerce contracts and clarify their nature, and the effect of adding the electronic arbitration clause on electronic contracts. Their nature exceeds the spatial and temporal limits in contracting, by following the descriptive approach in clarifying the systemic facts and merging it with the analytical approach to understand the nature, advantages and disadvantages of electronic arbitration in the settlement of disputes of e-commerce contracts according to scientific foundations.

This study consists of an introduction and two chapters. The introduction contains the research problem, its objectives, the importance of previous studies that have been exposed to this field, the research methodology, and finally the research plan. After that, a preamble section is added to clarify the definition of e-commerce and numerical data indicating its importance. The first chapter is entitled e-commerce and the laws that govern it which is divided into three branches. The first, is the nature of the electronic contract. The second, is the international laws of electronic commerce. The third, is the applicable law. The second chapter came under the title of electronic arbitration which is also, divided into three branches. The first, is the nature of arbitration. The second, is the nature of electronic arbitration. The third, is the electronic arbitration ruling. Finally, the conclusion, the recommendations were formulated with the aim of trying to find several solutions and improvements in the field of settling disputes of e-commerce contracts, by paying attention to the development of awareness of the impact of arbitration in settling disputes of e-commerce contracts and its advantages, and seeking in practice to settle disputes of e-commerce contracts through electronic arbitration.

Keyword: Arbitration, online, settlement, contract, electronic commerce.

التحكيم الإلكترونيّ لتسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة

أ. ريناد عبد الكريم محمد السعدون*[1]، أ. عبد الكريم محمد عبد الكريم السعدون[2]، الدكتور / محمد عبد الستار عبد الوهاب[1]

[1] كلية الشريعة والدراسات الإسلامية | جامعة القصيم | المملكة العربية السعودية

[2] كلية العلوم العربية والاجتماعية | جامعة القصيم | المملكة العربية السعودية

المستخلص: تهدف هذه الدراسة للوصول إلى اختيار أفضل وأنسب الوسائل البديلة لتسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة وتوضيح ماهيتها، وأثر إضافة بند التحكيم الإلكترونيّ على العقود الإلكترونيَّة التي بطبيعتها تجاوزت الحدود المكانية والزمنية في التعاقد، وذلك باتباع المنهج الوصفي في توضيح الحقائق النظامية ودمجه بالمنهج التحليلي لفهم ماهية ومزايا وعيوب التحكيم الإلكترونيّ في تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة وفق أسس علمية.

وتتكون هذه الدراسة من مقدمة ومبحثين. حيث تحتوي المقدمة على مشكلة البحث وأهدافه وأهميته والدارسات السابقة التي تعرضت لهذا المجال ومنهجية البحث وأخيرًا خطة البحث. بعد ذلك تمهيد يوضح تعريف التجارة الإلكترونيَّة وبيانات رقمية تدل على أهميتها. أما المبحث الأول فكان بعنوان التجارة الإلكترونيَّة والقوانين التي تحكمها، وتفرع منه ثلاثة مطالب: الأول: ماهية العقد الإلكترونيّ، والثاني: القوانين الدولية للتجارة الإلكترونيَّة، والثالث القانون الواجب التطبيق. والمبحث الثاني جاء تحت عنوان التحكيم الإلكترونيّ وتفرع أيضًا منه ثلاثة مطالب: الأول، ماهية التحكيم، والثاني: ماهية التحكيم الإلكترونيّ، والثالث: حكم التحكيم الإلكترونيّ. وأخيرًا في الخاتمة تمت صياغة التوصيات بهدف محاولة إيجاد حلول وتحسينات عدة في مجال تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة وذلك بالاهتمام بتنمية الوعي بأثر التحكيم في تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة ومزاياه، والسعي تطبيقيًّا إلى تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة عن طريق التحكيم الإلكترونيّ.

الكلمات المفتاحية: تحكيم، إلكتروني، منازعات، عقود، تجارة، منازعات.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد، فقد فتحت التقنية آفاقًا واسعة في عدة مجالات ومنها المجال التجاري. فقد شهدت الأنماط التجارية العالمية تغيرًا كبيرًا نحو التعاملات الإلكترونيَّة التي تتم من خلال التعاقد الإلكترونيّ بواسطة الوسائل الإلكترونيَّة الحديثة المختلفة. وترتب على تلك التعاقدات العديد من المنازعات والآثار القانونية المتعلقة بتلك التعاملات الإلكترونيَّة؛ مما أدى إلى طرح تساؤل عن كيفية حلها، وما أنسب الطرق لتسوية تلك المنازعات؛ مما أدى إلى التوصل إلى وسيلة التحكيم التي لها دور فعال في المنازعات التجارية والتحكيم الإلكترونيّ على وجه الخصوص في التجارة الإلكترونيَّة الذي يتبين أثره في الحسم الفوري للمنازعات الناتجة من التغيير التقني لمجال التجارة وازدياد حجم التجارة الإلكترونيَّة وإبرام العقود والأعمال القانونية عبر وسائل التقنية.

مشكلة البحث:

في ظل نشاط الثورة التقنية وكثرة التعاملات التجارية الإلكترونيَّة، التي تجاوزت الحدود المكانية والزمنية في التعاقد مما جعل منها مجال خصب لتنازع الاختصاص القضائي وصعوبة إعمال بعض ضوابط الاختصاص الدولي، وفضلًا عن ذلك أن إجراءات التقاضي تتطلب مدد زمنية وضوابط محدده تستوجب الالتزام بها والتي قد لا تتناسب مع طبيعة التجارة الإلكترونيَّة المرنة والتي تتسم بطابع السرعة والتطور القتني.

وبناءً على ذلك فإن الدراسة الحالية لمست أهمية دراسة تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة، وذلك من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1- ما ماهية التجارة الإلكترونيَّة والقوانين التي تحكمها؟
2- كيف يؤثر التحكيم الإلكترونيّ في تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة؟

أهداف البحث:

سعت الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1- بيان ماهية التجارة الإلكترونيَّة والعقد الإلكترونيّ.
2- التعرف على القوانين الدولية للتجارة الإلكترونيَّة.
3- تحديد القانون الواجب التطبيق في تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة.
4- بيان ماهية التحكيم الإلكترونيّ.
5- التعرف على مزايا التحكيم الإلكترونيّ من خلال إضافة بند شرط التحكيم في عقود التجارة الإلكترونيَّة.
6- توضيح أثر التحكيم الإلكترونيّ في تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة.

أهمية البحث:

- الأهمية النظرية:

- يستمد أهميته من حيوية موضوع عقود التجارة الإلكترونيَّة، والذي يعد من التعاملات الشائعة في العصر الحالي.
- من المأمول أن تثري نتائج البحث المكتبة الرقمية، وتكون انطلاقة لبحوث أخرى.

- الأهمية التطبيقية:

- قد يسهم في مساعدة المهتمين في مجال التجارة الإلكترونيَّة بتعريفهم بماهية تسوية المنازعات الناشئة عن التعامل بها والقانون الواجب التطبيق.
- تقديم توصيات قد تعين على إيجاد حلول وتحسينات في مجال عقود التجارة الإلكترونيَّة.
- الإسهام في أعمال التحكيم الإلكترونيّ في تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة.

الدراسات السابقة:

- زعزوعة فاطمة، زعزوعة نجاة 2022، التحكيم الإلكترونيّ كآلية لتسوية منازعات التجارة الإلكترونيَّة في ظل التشريع الجزائري، بحث مقدم في مجلة القانون الجزائري العام والمقارن.

تناولت هذه الدراسة التحكيم الإلكترونيّ كآلية لتسوية منازعات التجارة الإلكترونيَّة في ظل التشريع الجزائري، والتوصل إلى مزايا التحكيم الإلكترونيّ التي لا يوفرها التحكيم التقليدي، وتقديم اقتراحات في تحسين مستوى التحكيم الإلكترونيّ في ظل التشريع الجزائري.

- آنيسة حمادوش 2017، خصوصية التحكيم الإلكترونيّ في حل المنازعات التجارية الإلكترونيَّة، بحث مقدم في مجلة العلوم الإنسانية.

تناولت هذه الدراسة أهم العيوب التي تختص بخصوصية التحكيم الإلكترونيّ كوسيلة بديلة في عقود التجارة الإلكترونيَّة وخلصت الدارسة بأهمية تجنب عدد من السلبيات لتطبيق التحكيم الإلكترونيّ وتحقيق أبرز سمة يتميز بها التحكيم وهي السرية والخصوصية.

- أما هذه الدراسة فقد تناولت النظر في حل تنازع الاختصاص والقانون الواجب التطبيق في تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة، وأثر التحكيم الإلكترونيّ في تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة باعتباره أنسب وسيلة وفقًا لنصوص النظام السعودي وقانون الأونسترال بشأن التجارة الإلكترونيَّة مع تقديم توصيات لتحسين عيوب التحكيم الإلكترونيّ في عقود التجارة الإلكترونيَّة. كما تناولت هذه الدراسة أثر شرط التحكيم الإلكترونيّ على عقود التجارة الإلكترونيَّة في تجنب تنازع الاختصاص في تلك العقود الدولية بتحديد القانون الواجب التطبيق.

منهج البحث:

اعتمد هذا البحث على المنهجين الوصفي والتحليلي لتسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة وفقًا للنظام السعودي والذي سوف يستند فيه البحث إلى بيان عناصر النص القانوني من مراجع متنوعة في نصوص النظام السعودي وقانون الأونسترال بشأن التجارة الإلكترونيَّة وكتب قانونية وشرعية ورسائل دكتوراه كي يضمن إلمام البحث لعنوانه إلمامًا كافيًا شافيًا. ومما يؤكد مناسبة هذا المنهج ما ورد عن الشخيلي (2021) من أهمية المنهج الوصفي في وصف الحقائق النظامية ودمجه بالمنهج التحليلي بتوضيح مزايا وعيوب النظام وفق أسس علمية.

خطة البحث:

افتتح البحث بمقدمة، ثم تمهيد تناول فيه المفردات التي لها خصوصية في التجارة الإلكترونيَّة والتعاملات فيها، وقد قسم البحث إلى مبحثين، وكل مبحث يتناول ثلاثة مطالب على النحو الآتي:

المبحث الأول: وهو يعرض الإجابة عن السؤال الأول، وذلك من خلال تناول التجارة الإلكترونيَّة والقوانين التي تحكمها، وفيه تم تفصيل ماهية العقد الإلكترونيّ في المطلب الأول. ثم القوانين الدولية للتجارة الإلكترونيَّة في المطلب الثاني، وفي المطلب الثالث القانون الواجب التطبيق، وهو آخر مطلب من المبحث الأول.

المبحث الثاني: ويشتمل على الإجابة عن السؤال الثاني، حيث تناول التحكيم الإلكترونيّ، وذلك ببيان ماهية التحكيم بالمطلب الأول، ثم ماهية التحكيم الإلكترونيّ بالمطلب الثاني، وأخيرًا بيان حكم التحكيم الإلكترونيّ في المطلب الثالث.

أما الخاتمة فقد اشتملت على النتائج التي توصل إليها البحث والتي في ضوئها تم بناء توصيات، والإشارة إلى عدد من المقترحات لدراسات مستقبلية، ثم قائمة المراجع التي تم الاستناد إليها لإخراج هذا البحث، وأخيرًا الفهرس، ويشمل على أرقام صفحات العناوين الرئيسة للمباحث وكذلك المطالب.

تمهيد:

يمثل التمهيد بوابة البحث؛ حيث إنه يشتمل على المفردات التي لها خصوصية في التجارة الإلكترونيَّة، فينبغي للقارئ البدء به ليكون السراج الذي ينير من خلاله الدراسة، وقد جاء تمهيد هذا البحث وفق الترتيب الآتي:

- ماهية التجارة لغةً واصطلاحًا.
- ماهية التجارة الإلكترونيَّة نظامًا واصطلاحًا.
- مزايا استخدام الوسائل الإلكترونيَّة في التجارة ومختلف الأنشطة الاقتصادية.
- مؤشر التجارة الإلكترونيَّة للمملكة العربية السعودية.

لقد كان أول انطلاق للتجارة الإلكترونيَّة بمفهومها الحالي منذ عام 1970م، حيث قبل هذا التاريخ لم تأخذ التجارة الإلكترونيَّة هذا النوع من النشاط والتوسع الاقتصادي على النطاق الملموس هذه الأيام، حيث نتج عن هذا التعامل معاملات تجارية

وتحويلات مالية ، وقد كان هذا النوع من التجارة مقتصرًا على بعض الشركات العملاقة الدولية وبعدها بدأت المنظمات والشركات والهيئات بالوثوق بهذا النوع من التجارة واستخدام البيانات الإلكترونيَّة وتطبيقه بشكل واسع (Santos, Sabino, Morais, & Gonçalves, 2017) . ولبيان ماهية مصطلح التجارة الإلكترونيَّة، لا بُدَّ من التعرف أولًا على معنى التجارة.

أولًا: تعريف التجارة:

في اللغة: "من تجر يتجر تجرًا وتجارة: أي باع وشرى" (محمد، 1414).

في الاصطلاح: عرَّفها الفقهاء تعريفات مقاربة للمعنى اللُّغوي، ولقد عرَّف الحنابلة التجارة بأنها: "التصرف في البيع والشراء للربح" (البهوتي، 1414).

ويمكن تعريف التجارة بتعريف دقيق بأنها: نشاط اقتصادي يتم فيه تداول سلع أو تقديم خِدْمَات وغيرها من التصرفات التي تهدف لتحقيق ربح وفق قواعد معينة متفق عليها تنظم ذلك النشاط.

ثانيًا: تعريف التجارة الإلكترونيَّة: عرفها المنظم السعودي وفقًا للمادة الأولى من نظام التجارة الإلكترونيَّة 2019/1440م بأنّها: "نشاط ذو طابع اقتصادي يباشره موفر الخدمة والمستهلك -بصورة كلية أو جزئية- بوسيلة إلكترونية من أجل بيع منتجات أو تقديم خِدْمَات أو الإعلان عنها أو تبادل البيانات الخاصة بها"[(1)].

ومما تجدر الإشارة إليه بيان أنّ المنظم لمباشرة نشاط التجارة الإلكترونيَّة قد يتم بصورة كلية عبر الوسائط الإلكترونيَّة من تفاوض وتعاقد ودفع ثمن وتسليم المبيع أو تقديم خِدْمَات وغيرها من الإجراءات تتم بشكل كامل عبر الوسائط الإلكترونيَّة. ويمكن أن تتم بصورة جزئية في بعض من السلع أو الخِدْمَات التي لا يمكن تسليمها إلكترونيًّا بحيث يتم التعاقد إلكترونيًّا ويكون التسليم عبر الطرق التقليدية. ويلاحظ في النص النظامي للمادة الأولى أنه لم يتم حصر الوسائل التي تتم من خلالها التجارة الإلكترونيَّة، وذلك لأن الوسائل الإلكترونيَّة في تطور مستمر، فأتى النص مطلقًا غير مقيد لتلك الوسائل الإلكترونيَّة التي قد تتطور وتتغير بالمستقبل ليتمكن النص القانوني من استيعابها دون تعديل.

ويمكن تعريف التجارة الإلكترونيَّة بأنها: هي كل التعاملات الإلكترونيَّة ذات النشاط الاقتصادي التي يتم من خلالها بيع أو تبادل منتجات أو خِدْمَات بهدف تحقيق الربح وفق أحكام منظمة تسري على كلٍّ من التاجر أو الممارس والمتسوق عبر الوسائل الإلكترونيَّة المختلفة.

واستخدام الوسائل الإلكترونيَّة للقيام بالتجارة الإلكترونيَّة ومختلف الأنشطة الاقتصادية يحقق مزايا حسنة بالنسبة للتاجر أو الممارس وللعمل كذلك:

- مزايا التجارة الإلكترونيَّة بالنسبة للتاجر أو الممارس:

تمكن من الوصول إلى الأسواق البعيدة والتي يصعب الوصول إليها باستخدام الطرق التقليدية، وذلك من خلال تحول العالم إلى سوق مفتوح أمام المستثمرين والباعة بغض النظر عن الموقع الجغرافي. كذلك خفض تكلفة إنشاء ومعالجة وتوزيع وتخزين واسترجاع الوثائق الورقية وذلك عن طريق إحلال النظم الإلكترونيَّة (البيانات الإلكترونيَّة) بدلًا من التقليدية، ومن ثمَّ تحقق مجموعة من المكاسب في إبرام الصفقات التجارية سواء في توفير الوقت أو الجهد أو المال (البقمي، 2021).

- مزايا التجارة الإلكترونيَّة بالنسبة للعميل:

تتيح التجارة الإلكترونيَّة حرية الاختيار، حيث يستطيع من يرغب الشراء استعراض كافة المواصفات الخاصة بالمنتجات والمقارنة بينها؛ والاختيار من بين العديد من البائعين بدون أي ضغوط من الباعة أو إضاعة الوقت بالتنقل من مكان لآخر من أجل مقارنة البضائع والأسعار. وإجراء تعاقدات على مدى أربعة وعشرين ساعة يوميًّا وعلى مدار العام ومن أي مكان. والحصول على السلعة مباشرة من خلال إجراءات بسيطة والتي تؤدي إلى تقليل الوقت بين إنتاج السلعة أو الخدمة واستهلاكها (البقمي، 2021) وللعقد الإلكترونيّ حجية إثبات في النظام ومن أهم وسائل الإثبات الكتابة الإلكترونيَّة فقد أعطى نظام التعاملات الإلكترونيَّة السعودي الكتابة الإلكترونيَّة الحجية الكاملة في الإثبات شأنها في ذلك شأن الكتابة التقليدية بشروط معينة، حيث نصت المادة الخامسة من النظام التعاملات الإلكترونيَّة 1428/ 2007م على أنه: "يكون للتعاملات والسجلات والتوقيعات الإلكترونيَّة حجيتها الملزمة، ولا يجوز نفي صحتها

أو قابليتها للتنفيذ ولا منع تنفيذها بسبب أنها تمت - كليًّا أو جزئيًّا - بشكل إلكتروني، بشرط أن تتم تلك التعاملات والسجلات والتوقيعات الإلكترونيَّة بحسب الشروط المنصوص عليها في هذا النظام"[2].

ولا يخفى أثر التجارة الإلكترونيَّة حيث قامت بنقلة نوعية في التجارة، كما شهدت المملكة العربية السعودية ذلك ببلوغ نسبة المتعاملين في التسوق والدفع الإلكترونيّ نحو 77% من سكان المملكة[3]. كما أوضح تقرير التجارة الإلكترونيَّة للدليل الشامل عن البيع عبر الإنترنت ازدياد العائد المادي بشكل ملحوظ عالميًّا خلال السنوات المذكورة في الجدول الآتي، وتوقع زيادة مبيعات التجزئة في التجارة الإلكترونيَّة إلى نحو 6.338 مليار دولار عام 2024م كما هو موضح في هذا الجدول.

العام	المبيعات بالمليار دولار امريكي
2014	1.336
2015	1.548
2016	1.845
2017	2.382
2018	2.982
2019	3.354
2020	4.280
2021	4.891
2022	5.424
2023	5.908
2024	6.388

المصدر: (مرصد قطاع الأعمال، 2021 أغسطس)

وبناءً على دراسة (statista Digital Markets, 2022) من المتوقع أن يصل عدد المستخدمين في سوق التجارة الإلكترونيَّة السعودي إلى 26.4 مليون مستخدم بحلول عام 2025.

المبحث الأول: التجارة الإلكترونيَّة والقوانين التي تحكمها

المطلب الأول: ماهية العقد الإلكترونيّ

يمثل العقد أهم وأبرز المصادر الإرادية للالتزام، ومتى اتجهت الإرادة التي تتمثل في الإيجاب وطابقها قبول إلى إحداث أثر قانوني كنا بصدد عقد. وبطبيعة الحال فإن العقد الذي يتم بواسطة الوسائل الإلكترونيَّة مثله مثل أي عقد آخر يبرم بواسطة الطرق التقليدية، ولكن التساؤل الذي يتبادر للذهن ما المقصود بالعقد الإلكترونيّ في التجارة الإلكترونيَّة تحديدًا؟

عرَّف التوجيه الأوربي رقم 97/7 الصادر في 20 مايو 1997 في المادة 1/2 العقد عن بعد بأنه: "كل عقد يتعلق بالبضائع، أو الخِدْمَات يبرم بين المورد والمستهلك في نطاق نظام البيع، أو تقديم خِدْمَات عن بعد، نظمه المورد الذي يستخدم لهذا العقد تقنية اتصال عن بعد لإبرام العقد وتنفيذه".

عرف المنظم السعودي العقد الإلكترونيّ وفقًا لنظام التجارة الإلكترونيَّة في المادة الأولى بأنه: "الاتفاق الذي يبرم إلكترونيًّا بين الأطراف الذين يتعاملون بالتجارة الإلكترونيَّة".

ومما سبق ذكره يلاحظ أن العقد الإلكترونيّ هو نوع جديد من أنواع العقود التي استحدثتها النهضة التقنية، إلا أن هذا العقد لا يختلف من حيث أركانه مع الأركان العامة للعقد، ولكن يتم عن طريق وسائل إلكترونية.

وتنقسم عقود التجارة الإلكترونيَّة بشكل رئيس إلى نوعين من العقود:

النوع الأول: عقد البيع (البضائع والسلع).

النوع الثاني: عقود الخِدْمَات الإلكترونيَّة.

وسوف يتطرق البحث إلى كل نوع منهما بشكل عام مع تسليط الضوء على عقود البيع (البضائع والسلع) في عقود التجارة الإلكترونيَّة.

أ- عقد البيع الإلكترونيّ:

يعتبر عقد البيع من أهم العقود الإلكترونيَّة وأكثر شيوعًا في التجارة الإلكترونيَّة، حيث يحتل جزءًا كبيرًا في التعاملات في مجال تصريف المعاملات اليومية. ويتميز عقد البيع المبرم عبر شبكة الإنترنت بنفس مزايا عقد البيع التقليدي؛ فهو عقد رضائي، ومعاوضة، وملزم لجانبين، وناقل للملكية (البقمي، 2021).

وتتعدد أنواع البيوع محل عقود التجارة الإلكترونيَّة، فمنها السلع الاستهلاكية مثل المنتجات الغذائية أو الملابس ومواد التجميل، وهناك السلع ذات القيمة المالية الكبيرة مثل السيارات والمجوهرات، كما أن هناك سلعًا قد نطلق عليها علمية أو ترفيهية مثل الأفلام والأقراص الموسيقية، وما إلى ذلك (زهر، 2008).

ب- عقود الخِدْمَات الإلكترونيَّة:

وهي تلك العقود التي يكون الهدف منها تقديم نوعين من الخِدْمَات إما خِدْمَات إلكترونية مباشرة تتمثل في عقود معلوماتية، أو خِدْمَات يتم تنفيذها في العالم المادي الملموس (البقمي، 2021).

المطلب الثاني: القوانين الدولية للتجارة الإلكترونيَّة

مع تزايد عدد المتاجر الإلكترونيَّة عالميًّا، وتعاظم حجم الاستثمارات في هذا المجال؛ سعت العديد من الدول إلى تنظيم التجارة الإلكترونيَّة وذلك بعقد اتفاقيات دولية وسنّ قوانين تنظّم عمل تلك المتاجر الإلكترونيَّة، وتحكم العلاقة بين المتسوق والتاجر وتحفظ حقوق كافة الأطراف. ولعل من أهمها قواعد الأونسيترال، وهي مجموعة من النصوص التشريعية للتمكين من استخدام الوسائل الإلكترونيَّة في ممارسة الأنشطة التجارية وفق قواعد منظمه لها، وقد اعتُمدت هذه النصوص في أكثر من 100 دولة (United Nation commission on international trade law, 1996)

حيث تضع الأونسيترال قواعد تكفل المساواة في المعاملة بين المعلومات الإلكترونيَّة والورقية، والاعتراف القانوني بالمعاملات والعمليات الإلكترونيَّة، استنادًا إلى المبادئ الأساسية المتمثلة في عدم التمييز ضد استخدام الوسائل الإلكترونيَّة والتكافؤ الوظيفي والحياد التكنولوجي.

إضافة إلى ذلك فقد نظم قانون الأونسيترال النموذجي التوقيعات الإلكترونيَّة (2001) وذلك بإضافة قواعد إضافية بشأن استخدام التوقيعات الإلكترونيَّة. وتستند اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطابات الإلكترونيَّة في العقود الدولية (نيويورك، 2005) إلى نصوص الأونسيترال السابقة لتشكل أول معاهدة تكفل اليقين القانوني للتعاقد الإلكترونيّ في التجارة الدولية.

وفي عام 2019، وافقت الأونسيترال على نشر ملحوظات بشأن المسائل الرئيسة المتصلة بعقود الحوسبة السحابية، مع مواصلة عملها على وضع صك جديد بشأن استخدام خِدْمَات إدارة الهوية وتوفير الثقة والاعتراف بتلك الخِدْمَات عبر الحدود. وهناك مسائل قانونية جديدة تطرحها التطورات التي شهدتها مؤخرًا تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وظهور تكنولوجيات جديدة في مجال التجارة الرقمية.

واستنادًا إلى ما سبق يظهر قانون الأونسيترال للتجارة الإلكترونيَّة واحدًا من الأمثلة على التعاون الدولي في وضع إطار قانوني دولي مشترك، بغية العمل على تنظيم التجارة الإلكترونيَّة.

المطلب الثالث: القانون الواجب التطبيق

إن اختيار القانون الواجب التطبيق يعد أهم الوسائل في حل منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة بيسر وسهولة، حيث يترتب على تحديد القانون الواجب التطبيق نتائج عديدة لعلَّ من أهمها تحديد الحقوق والالتزامات لأطراف عقد التجارة الإلكترونيّ، كذلك يفيد في تفسير العقد حسب القانون الواجب التطبيق للعقد.

ولتحديد القانون الواجب التطبيق وفقًا لقانون الأونسيترال النموذجي الصادر عن الأمم المتحدة المتعلق بالتجارة الإلكترونيَّة لعام 1996م لتحديد القانون الواجب التطبيق :

وفقًا للمادة 15-زمان ومكان ارسال واستلام رسائل البيانات- :

1- **زمان استلام رسائل البيانات:** لقد نصت الفقرة الثانية والفقرة الثالثة من المادة 15 من هذا القانون على أنه ما لم يتفق المنشئ والمرسل إليه على غير ذلك، يتحدد وقت استلام رسالة البيانات على النحو الآتي:

أ- إذا كان المرسل إليه قد عين نظام معلومات لغرض استلام رسائل البيانات، يقع الاستلام: وقت دخول رسالة البيانات نظام المعلومات المعين، أو وقت استرجاع المرسل إليه لرسالة البيانات، إذا أرسلت رسالة البيانات إلى نظام معلومات تابع للمرسل إليه ولكن ليس هو النظام الذي تم تعينه.

ب- إذا لم يعين المرسل إليه نظام معلومات، يقع الاستلام عندما تدخل رسالة البيانات نظام معلومات تابعة للمرسل إليه.

(3) تنطبق الفقرة (2) ولو كان المكان الذي يوجد فيه نظام المعلومات مختلفة عن المكان الذي يعتبر إن رسالة البيانات استلمت فيه بموجب الفقرة (4).

ويلاحظ (بوداد، 1444) من النص المتقدم أنه في حالة تعيين نظام معلومات معين الاستلام الرسالة الإلكترونيَّة فيعتبر وقت استلام الرسالة هو الوقت الذي تدخل فيه الرسالة الإلكترونيَّة إلى هذا النظام حسب أ/1. ويعتبر وقت إرساله رسالة البيانات عندما يطلع المرسل إليه على الرسالة الإلكترونيَّة المرسلة إلى نظام معلومات تابع للمرسل إليه، ولكن ليس نفس النظام الذي تم تعينه المرسل إليه تلك الرسالة هذا حسب ف2/1. أما إذا لم يعين المرسل إليه نظام معلومات معين من أجل أن ترسل إليه الرسالة الإلكترونيَّة فيعتبر وقت الاستلام هو الوقت الذي تدخل رسالة البيانات نظام معلومات تابعة للمرسل إليه.

2- **مكان إرسال واستلام رسالة البيانات:** نصت الفقرة الرابعة والخامسة على إنه -(4 ما لم يتفق المنشئ والمرسل إليه على غير ذلك، يعتبر أن رسالة البيانات أرسلت من المكان الذي يقع فيه مقر عمل المنشئ، ويعتبر أنها استلمت في المكان الذي يقع فيه مقر عمل المرسل إليه، ولأغراض هذه الاتفاقية:

أ- إذا كان للمنشئ أو المرسل إليه أكثر من مقر عمل، كان مقر العمل هو المقر الذي له أوثق علاقة بالمعاملة المعنية، أو مقر العمل الرئيسي إذا لم توجد مثل تلك المعاملة.

ب- إذا لم يكن للمنشئ أو المرسل إليه مقر عمل، يشار إليه من ثم إلى محل إقامته المعتاد.

يلاحظ من النص المتقدم أن مكان إرسال الرسالة هو المكان الذي يقع فيه عمل المنشئ، أما المكان الذي استلمت فيه فهو المكان الذي يقع فيه عمل المنشئ، أما المكان الذي استلمت فيه فهو المكان الذي يقع فيه مقر عمل المرسل إليه، أما إذا كان لكلٍّ من المنشأ والمرسل إليه أكثر من مقر عمل فيعتد بالمقر الذي له الصلة الوثيقة بالمعاملة المعينة، أو يأخذ بمقر العمل الرئيسي لكليهما إذا لم توجد مثل تلك الصلة الوثيقة بالمعاملة المعينة، أما إذا لم يكن للمنشئ أو المرسل إليه مقر عمل فهنا يأخذ بمكان الإقامة المعتاد. يستفاد مما ذكر أنه إذا اتفق الأطراف على أن مكان الإنشاء هو المكان الذي يكون قانونه الواجب التطبيق في حالة حصول نزاع وكذلك الأمر بالنسبة لمكان الاستلام فقد يتفق الأطراف على أن مكان الاستلام هو المكان الذي يكون قانونه الواجب التطبيق، وكذلك يستفاد من مكان الاستلام في حالة حصول نزاع ولم يعين أطراف العقد قانونًا معينًا لحكم عقدهم في حال حصول نزاع ولم يكن طرفا العقد من موطن مشترك عندها يؤكد بمكان إبرام العقد، وذلك تطبيقًا للقواعد العامة (بوداد، 1444).

واستخلاصًا مما سلف من أن قانون الأونسيترال النموذجي الصادر عن الأمم المتحدة المتعلق بالتجارة الإلكترونيَّة لعام 1996م غرضه هو التغلّب على الصعوبات الناجمة عن الأحكام القانونية التي قد لا تكون متنوّعة تعاقديًّا، مما يعزّز من الكفاءة في تعاملات التجارة الدولية. كذلك جدير بالذكر أن تحديد القانون الواجب التطبيق قد يؤدي إلى تبني أسلوب التحكيم لفض منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة.

المبحث الثاني: التحكيم الإلكترونيّ

المطلب الأول: ماهية التحكيم

التحكيم وسيلة أساسية من جملة الوسائل البديلة عن القضاء لتسوية المنازعات، وتجدر الإشارة إلى أن التحكيم أقدم من القضاء. وقد عادت أهميته للظهور منذ منتصف القرن العشرين نظرًا للاهتمام بالتجارة الدولية وازدهارها، والتحكيم منشؤه العقد ومنتهاه الحكم، ويمارس فيه المحكم وظيفة قضائية، ويخضع في عمله لنظام التحكيم الذي يقرر الضمانات اللازمة لحماية حقوق الخصوم. كما أن التحكيم لا يتعارض مع سيادة الدولة، أو ينتقص من سلطان قضائها باعتباره صاحب الولاية الكاملة في حسم المنازعات بجميع أنواعها، بل إنَّ التحكيم يتلاءم مع سيادة الدولة، إذ لا يتم إلا بإقرار الدولة له، وفي القدر الذي تسمح به (الموجان، 1441).

ولبيان ماهية مصطلح التحكيم، لا بُدَّ من التعرُّف أولًا على **تعريف التحكيم في اللغة**: وهو مصدر حكَّم وأصلها (حكَم) بمعنى: منع، ويقال: حكم فلان في كذا وكذا، إذا جعل أمره إليه (ال خنين، 1441).

وعرَّف المنظم السعودي اتفاق التحكيم في المادة الأولى بأنه: اتفاق بين طرفين أو أكثر على أن يحيلا إلى التحكيم جميع أو بعض المنازعات المحددة التي نشأت أو قد تنشأ بينهما في شأن علاقة نظامية محددة، تعاقدية كانت أم غير تعاقدية، سواءً أكان اتفاق التحكيم في صورة شرط تحكيم وارد في عقد، أم في صورة مشارطة تحكيم مستقلة.

صور اتفاق التحكيم:

نصت الفقرة الأولى من المادة الأولى لنظام التحكيم على أن اتفاق التحكيم يجري (سواءً أكان اتفاق التحكيم في صورة شرط تحكيم وارد في العقد، أم في صورة مشارطة تحكيم مستقلة) وبناءً على ذلك فصور التحكيم:

1. كشرط في عقد

وهو أن يرد اتفاق التحكيم كبند من بنود العقد يتفق الطرفان بموجبه طرفان أو أكثر على إحالة جميع أو بعض المنازعات التي قد تنشأ بين أطراف العقد إلى التحكيم. وقد قررت المادة (الحادية والعشرون) من النظام أنه يعد شرط التحكيم الوارد في أحد العقود اتفاقًا مستقلًا عن شروط العقد الأخرى، ولا يترتب على بطلان العقد -الذي يتضمن شرط التحكيم- أو فسخه أو إنهائه بطلان شرط التحكيم الذي يتضمنه إذا كان الشرط صحيحًا في ذاته (الموجان، 1441).

2. مشارطة في عقد مستقل

وهو اتفاق مستقل يبرمه طرفان أو أكثر بهدف اللجوء إلى التحكيم في حال نشأ نزاع بينهم، حيث لا يرد في العقد الأصلي بل في عقد مستقل عن العقد الأصلي سواء تم إبرامه قبل نشوء النزاع أم بعد (الموجان، 1441).

مزايا التحكيم:

- السرية في جلسات تسوية منازعات التحكيم

سرية جلسات التقاضي في التحكيم بما يحقق مصالح الأطراف وخاصةً التاجر، حيث إن سمعة التاجر هي ثروته الحقيقية لذلك يسعى كثير من التجار لتسوية النزاعات عن طريق التحكيم نظرًا لهذه الميزة التي يتميز بها التحكيم عن التقاضي.

- حكم التحكيم ملزم

أحكام التحكيم الصادرة عن الهيئة التحكيمية ملزمة بذلك يتميز التحكيم عن غيره من وسائل تسوية المنازعات كالوساطة والتفاوض، ولا مجال للطعن في أحكام التحكيم الصادرة وفقًا لأحكام نظام التحكيم؛ لأن حكم التحكيم ملزم ولا يجوز الطعن به إلا بالبطلان وفقًا للمادة التاسعة والأربعين:

لا تقبل أحكام التحكيم التي تصدر طبقًا لأحكام هذا النظام الطعن فيها بأي طريق من طرق الطعن، عدا رفع دعوى بطلان حكم التحكيم وفقًا للأحكام المبنية في نظام التحكيم 1433/ 2012م.

- السرعة في فض النزاعات

نظرًا لطبيعة التحكيم وإجراءاته اليسيرة وتفرغ هيئة التحكيم للفصل في النزاعات المحددة وعدم قابلية الطعن في أحكم المحكمين إلا بالبطلان، بذلك يحقق التحكيم ميزة السرعة التي تتطلبها بيئة التجارة بشكل عام والتجارة الإلكترونيَّة بشكل خاص.

- حل مشكلة تنازع القوانين والاختصاص القضائي

وذلك لمرونة الإجراءات في التحكيم نظرًا لتحديد العديد من الإجراءات عن طريق اتفاق أطراف النزاع كتحديد مكان التحكيم والقانون الواجب التطبيق وإجراءات سير الدعوى التحكيمية.

على الرغم من مزايا التحكيم التقليدي والذي يعد وسيلة مثلى لفض النزاعات مقارنة بالتقاضي فإن التحكيم الإلكترونيّ يعد أنسب الطرق لتسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة لما له من مزايا تتناسب مع بيئة التجارة الإلكترونيَّة التي تتسم بالسرعة والتطور التقني وقلة التكاليف.

المطلب الثاني: ماهية التحكيم الإلكترونيّ

ومع ازدياد حجم العقود المبرمة عن طريق التجارة الإلكترونيَّة، ازداد بالطبع حجم النزاعات الناجمة عن ذلك، لما يمثله اللجوء للقضاء العادي من عبء كبير على المتعاقدين بواسطة شبكة الإنترنت باعتبارها عقودًا عن بعد، وخشية من فقدان التجارة الإلكترونيَّة لموقعها البارز الذي احتلته أخيرًا في التبادل التجاري الدولي نشأت فكرة مراكز التحكيم الإلكترونيَّة لتواكب إيقاع التجارة

الإلكترونيَّة النشط والمتسارع الذي يحتاج إلى آلية متطورة لفض نزاعاته بالسرعة والدقة المطلوبة ضمن قواعد معينة يرسمها كل مركز في تحديد مجرى العملية التحكيمية منذ اتفاق التحكيم وحتى صدور قرار المحكمين (البقمي، 2021).

تعريف التحكيم الإلكترونيّ من الناحية القانونية: هو التحكيم الذي تتم إجراءاته عبر شبكة الإنترنت، حيث يكتسب الصفة الإلكترونيَّة من الطريقة التي يتم بها وهي طريقة سمعية بصرية تجري عبر شبكة دولية مفتوحة للاتصال عن بُعد دون الحاجة إلى التقاء أطراف النزاع والمحكمين في مكان معين (البقمي، 2021). كما يعرف (البقلي، 2008)بأنه اتفاق أطراف علاقة قانونيه لإخضاع المنازعة التي نشأت أو ستنشأ مستقبلًا من علاقات تجاريه إلكترونية كانت أو عادية إلى آخر للفصل في النزاع بإجراءات إلكترونية وإصدار حكم ملزم لها. ويعد التحكيم الإلكترونيّ أفضل وسيلة لتسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة، كونها تتفادى المشاكل القانونية التي يطرحها تطبيق معايير تحديد المحكمة المختصة بنظر النزاع من بين محاكم الدول التي تتنازع الاختصاص عند محاولة إعمالها على العمليات الإلكترونيَّة التي تتم عبر شاشات الحواسيب الآلية (البقمي، 2021).

ويمكن تعريف التحكيم الإلكترونيّ بمعنى دقيق بأنه هو: اتفاق بين طرفين أو أكثر لفض المنازعات التي نشأت أو ستنشأ بين أطراف النزاع عن طريق التحكيم عبر وسيلة افتراضية من خلال شبكة الإنترنت باستخدام الأجهزة الإلكترونيَّة، ودون الحاجة إلى التقاء أطراف النزاع على أرض الواقع.

ولقد أطلق المركز السعودي للتحكيم التجاري النسخة المطورة من خدمة ال تحكيم الإلكترونيّ، التي تقدم بديلًا افتراضيًّا بأفضل الإجراءات وأحدث التقنيات لتسوية المنازعات التجارية صغيرة الحجم عن طريق التحكيم، على نحو مَرِن يضمن تسوية النزاع في أقصر مدة وبأقل التكاليف. وتشمل هذه الخطوة إطلاق منصة التحكيم الإلكترونيّ في حُلَّتها الجديدة، وتحديث بروتوكول التحكيم المرتبط بها بما يستوعب أحدث المعايير والممارسات في هذا الجانب، لا سيما ملاحظات لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي "الأونسيترال" بشأن تسوية المنازعات إلكترونيًّا، والممارسات المتبعة عند أفضل مراكز التحكيم في شتى أنحاء العالم (المركز السعودي للتحكيم التجاري، 2021).

مزايا وعيوب التحكيم الإلكترونيّ:

يتمتع كل نظام قانوني بمزايا وخصائص ينفرد بها عن غيره من الأنظمة القانونية الأخرى، والتحكيم الإلكترونيّ كغيره من الأنظمة يتميز بعدة مزايا منها:

1- السرعة في فض النزاعات

وهو بذلك يتلاءم مع طبيعة التجارة الإلكترونيَّة لأن إجراءات التقاضي طويلة نسبيًا، وفيها العديد من الشكليات والمدد الزمنية التي يجب على الخصوم التقيد بها (نبيلة، 2014)، نظرًا للمرونة في الإجراءات وإمكانية الخصوم في تبادل الأدلة والمستندات في ذات الوقت عبر الوسائل الإلكترونيَّة.

2- قلة المصاريف ونفقات التحكيم

حيث إن استخدام الوسائل الحديثة في إجراءات التحكيم الإلكترونيّ يؤدي إلى تقليل نفقات التحكيم، وذلك لأن الإجراءات تتم عن طريق الإنترنت ولا تتطلب انتقال أطراف النزاع إلى مكان انعقاد جلسات التحكيم ولا تستلزم الحضور المادي للأطراف.

3- التخلص من مشكلة تنازع القوانين والاختصاص القضائي

إن وجود اتفاقية دولية بخصوص الاعتراف وتنفيذ أحكام المحكمين وهي اتفاقية نيويورك الصادرة عام 1958م ، يجنب الأطراف الراغبة بالخضوع للتحكيم من التعرض لمشكلة تنازع القوانين والاختصاص القضائي على اعتبار أن العقود المبرمة عن طريق الإنترنت بصورة عامة وعقود التجارة الإلكترونيَّة بصورة خاصة هي عقود دولية لا تحدد جغرافية معينة، فالإنترنت شبكة مفتوحة ولها إقليمها الخاص بها (النعيمي، 2009).

واستخلاصًا لما سلف ولتحقيق تلك المزايا للتحكيم الإلكترونيّ فإن إضافة شرط التحكيم ضمن بنود وثيقة الشروط والأحكام للمتجر الإلكترونيّ، يُسهم بشكل فعال في تسوية النزاع عن طريق التحكيم الإلكترونيّ بكل يسر وسهولة متلافيًا بذلك تنازع الاختصاص الدولي للقانون الواجب التطبيق، وإجراءات التقاضي ذات الشكليات المحددة والمدد الزمنية التي يستوجب التقيد بها بكل يسر وسهولة مع ملاءمة تلك الوسيلة لطبيعة التجارة الإلكترونيَّة وسرعة الفصل في النزاع.

وكما أنّ للتحكيم الإلكترونيّ مزايا فإنه لا يخلو من العيوب والتي يستوجب التطرق لها والمعرفة بمزايا وعيوب التحكيم الإلكترونيّ، وهي على النحو الآتي:

1. عدم تطبيق المحكم للقواعد الحمائية والإمرة

وخاصة الطرف الضعيف في العقد يخشى من عدم تطبيق القواعد الإمرة والحمائية المنصوص عليها في القانون الوطني له، وخاصة إذا كان هذا الطرف مستهلكًا (المزروعي، 2021).

2. عدم ضمان سرية التحكيم

من مساوئ التحكيم الإلكترونيّ هو إمكانية اختراق سرية عملية التحكيم قبل قراصنة شبكة الإنترنت مما يهدد سرية العملية التحكيمية، فالحفاظ على سرية النزاع والفصل فيه يعد من أهم الدوافع للجوء إلى التحكيم دون القضاء (المزروعي، 2021)، لأن السمعة التجارية والأسرار التجارية تؤثّر في الشركة وعدم كشفها من قبل الشركات التجارية المنافسة بذلك يتم اللجوء للتحكيم لتحقيق هذه الميزة، إلا أنها في التحكيم الإلكترونيّ قد تتعرض للاختراق ولا يتحقق ضمان السرية دائمًا.

بالرغم من تلك العيوب الواردة لتسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة عن طريق التحكيم الإلكترونيّ فإن مزاياه تستدعي إلى إيجاد حلول لتلك العيوب واستغلال التحكيم الإلكترونيّ؛ نظرًا لأنه يعتبر أنسب الطرق لتسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة.

ويبين (ابو الهجاء، 2002) إجراءات هذا التحكيم التي تتم عبر شبكة الإنترنيت بحيث يكون لكل خصم كود خاص (رقم سري)، يمكنه من الدخول إلى الموقع الخاص بالدعوى التي يجري التحكيم فيها، فيلتقي بالمحكم أو بالخصم الآخر ويتمكن من الحصول على الوثائق والمستندات المتعلقة بالنزاع. إلا أن حصول أطراف النزاع على الأرقام السرية يتطلب تدخل أشخاص فنيين لا علاقة لهم بالنزاع لتسهيل حصولهم على الأرقام السرية، وهذا يعني أن معرفة الأرقام السرية لم تعد مقصورة على الخصوم وحدهم وهو ما قد يهدد سرية إجراءات التحكيم.

كما أورد عائض البقمي (2021-257) إجراءات التحكيم الإلكترونيّ بواسطة الإنترنت، حيث يتم رفع النزاع إلكترونيًّا من جانب المدعي باستيفاء استمارة معدة سلفًا يتم إرسالها بواسطة الإنترنت مرفقًا معها صورة من اتفاق التحكيم الإلكترونيّ (شرط التحكيم أو المشارطة) بالإضافة إلى بيانات المدعي واختياره محكمًا أو ترك ذلك للمركز مع دفع الرسوم المقررة لذلك إلكترونيًّا أيضًا. ويتم في التحكيم الإلكترونيّ اتباع إجراءات التحكيم العادية، ويضاف إليها باتفاق الأطراف قواعد إضافية خاصة بالتحكيم الإلكترونيّ لعل أبرزها: كيفية التواصل بين المتخاصمين والمحكمين عن بعد عبر شبكة الإنترنت، وكيفية تقديم المستندات إلكترونيًّا، وكيفية الحفاظ على سرية المعلومات التجارية والصناعية التي تهم الأطراف موضوع النزاع. على أنه يجوز للأطراف تحديد إجراءات التحكيم الإلكترونيّ ضمن اتفاق التحكيم، وذلك من خلال التقدم لمركز التحكيم المعين عن طريق النموذج المبين على موقع الإنترنت. ويقوم المركز بإخطار الأطراف ببداية المحاكمة. ويتم في هذا الخصوص إنشاء موقع إلكتروني لكل محاكمة له كلمة سر خاصة به تسلم للأطراف (البقمي، 2021).

ولا بد من التأكيد على أن إجراءات التحكيم الإلكترونيّ تخضع لذات المبادئ الأساسية للتحكيم، ومنها احترام حق الدفاع ومبدأ المواجهة وغيرها، ذلك لأن المداولات المرئية تلبي احترام ذات المبدأ. فالحكم التحكيمي كالحكم القضائي بمجرد صدوره يرتب عليه آثار من أهمها حيازة الحكم التحكيمي لحجية الأمر المقضي.

المطلب الثالث: حكم التحكيم الإلكترونيّ

تتطلب العديد من التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية ضرورة كتابة حكم التحكيم. وإذا كان هذا هو المتبع في التحكيم العادي حيث يقوم المحكمون بتوقيع الحكم بخط اليد، فإن التوقيع الإلكترونيّ من قبل المحكمين هو الذي يستوفي هذا الشرط بالضوابط السابق عرضها. ويصدر قرار هيئة التحكيم بالأغلبية، مع ذكر رؤية العضو المخالف إلا إذا كان الحكم قد صدر بالإجماع. ويجب أن يكون قرار التحكيم مسبَّبًا ما لم يتفق الأطراف على عدم التسبب على أن يتضمن تاريخه، ومكان صدوره، وأجور المحكمين، ونفقاتهم وأجور الخبراء، وأية نفقات أخرى. وتقوم الهيئة بتزويد المركز بالقرار ليتم تسليمه للأطراف، ويعد الحكم ملزمًا بمجرد الاستلام (البقمي، 2021).

تنفيذ حكم التحكيم الإلكترونيّ:

بناءً على اتفاقية نيويورك بشأن الاعتراف وتنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية الصادرة عام 1958م يتم تنفيذ حكم التحكيم الإلكترونيّ وتتم إجراءات التنفيذ وفقًا للإجراءات المتبعة في تنفيذ أحكام التحكيم العادية، كما تسعى الاتفاقية إلى التشجيع على الاعتراف بقرارات التحكيم وإنفاذها في أكبر عدد ممكن من القضايا. كذلك وفقًا لما نص عليه نظام التحكيم السعودي في الباب السابع حول حجية أحكام المحكمين وتنفيذه، وذلك بشرط انقضاء ميعاد رفع دعوى بطلان حكم التحكيم [(4)].

ويثار تساؤل حول مدى الاعتراف بالقوة الملزمة لقرارات التحكيم الدولية عبر شبكات الاتصال الإنترنت؟

منحت الاتفاقيات الدولية القرارات الصادرة عن هيئات التحكيم الإلكترونيَّة، ذات الحجية التي تتمتع بها الأحكام الصادرة من القضاء العادي. فقد نصت اتفاقية نيويورك الخاصة بالاعتراف وتنفيذ قرارات التحكيم الأجنبية والمبرمة بتاريخ ١٠ يونيو ١٩٥٨ في المادة الثالثة منها أن «على كل دولة متعاقدة أن تعترف بقرارات التحكيم كقرارات ملزمة ....» وبالإضافة إلى ذلك، فقد نصت الفقرة (١) من المادة (٣٥) من القانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي الذي وضعته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي على أن «قرار التحكيم ملزم، بصرف النظر عن البلد الذي صدر فيه ... ».

كذلك نص المنظم السعودي صراحة في المادة (٢٠) من نظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٤٦ وتاريخ ١٢/٧/١٤٣٠هـ على أن «يكون حكم المحكمين واجب النفاذ عندما يصبح نهائيًّا، وذلك بأمر من الجهة المختصة أصلًا بنظر النزاع ويصدر هذا الأمر بناء على طلب أحد ذوي الشأن بعد التثبت من عدم وجود ما يمنع تنفيذه شرعًا».

ونتيجة ذلك يتبين أثر بند شرط التحكيم في عقود التجارة الإلكترونيَّة لتسوية النزاعات بقرارات معترف بها ولها قوة ملزمة واجبة التنفيذ بشكل أسرع وأكثر ملاءمةً مع طبيعة التجارة الإلكترونيَّة.

الخاتمة:

وفي ختام البحث يمكن إيجاز أهم النتائج التي توصل إليها البحث والتي في ضوئها تم بناء التوصيات، وأخيرًا أشير إلى عدد من المقترحات للدراسات مستقبلية مرتبطة بعقود التجارة الإلكترونيَّة.

أولًا: النتائج

1. يراعى في تحديد القانون الواجب التطبيق في تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة زمان استلام رسائل البيانات ومكان إرسال واستلام رسالة البيانات وفقًا لقانون الأونسيترال النموذجي المتعلق بالتجارة الإلكترونيَّة.
2. للتحكيم الإلكترونيّ أثر بليغ في تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة بإجراءات سريعة ومرنة وعدم التمييز تجاه قرارات التحكيم الأجنبية وغير المحلّية.
3. إضافة شرط التحكيم ضمن سياسة عقد المتجر الإلكترونيّ يسهل في تسوية المنازعات تلافيًا لتنازع الاختصاص الدولي في تطبيق القانون الواجب التطبيق في عقود التجارة الإلكترونيَّة.
4. معرفة مزايا كلٍّ من التحكيم التقليدي والتحكيم الإلكترونيّ.
5. التوصل إلى أن التحكيم الإلكترونيّ أنسب وسيلة لتسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة وفقًا لما يتناسب مع طبيعتها.

ثانيًا: التوصيات

في ضوء ما أظهرته نتائج البحث تمت صياغة التوصيات بهدف محاولة إيجاد حلول وتحسينات في مجال تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة:

- الاهتمام بتنمية الوعي بأثر التحكيم في تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة ومزاياه.
- السعي إلى تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة عن طريق التحكيم الإلكترونيّ.
- إيجاد حلول لضمان سرية التحكيم الإلكترونيّ والتي تعد من مساوئ التحكيم الإلكترونيّ؛ مما يفقد مزايا اللجوء إلى التحكيم.
- نشر الثقافة النظامية في تسوية المنازعات بين المتعاملين في التجارة الإلكترونيَّة وبيان الحقوق والالتزامات.

ثالثًا: مقترحات للدراسات المستقبلية

بهدف إثراء موضوع تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة قُدِّمَت بعض المقترحات لدراسات مستقبلية والتوصية بها تتمثل فيما يأتي:

1- إجراء المزيد من البحوث والدراسات في هذا المجال من أجل التوصل لحلول مناسبة في تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة لما له من أهمية كبيرة وتفعيل نتائجها في الواقع بما يرفع من مستوى التعامل في التجارة الإلكترونيَّة.

2- دراسة مشكلة عدم ضمان سرية التحكيم الإلكترونيّ وإيجاد حلول تقنية متناسبة.

3- دراسة أثر إضافة بند شرط التحكيم لعقود التجارة الإلكترونيَّة في تسوية منازعات عقود التجارة الإلكترونيَّة.

المراجع:

المراجع العربية:

- ابراهيم الموجان. (1441). *شرح نظام التحكيم*. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية.
- آلاء يعقوب النعيمي. (2009). الإطار القانوني لاتفاق التحكيم. *مجلة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية*، صفحة 213.
- *المركز السعودي للتحكيم التجاري*. (2021). تم الاسترداد من خدمة التحكيم الالكتروني.
- بوداد حسين. (1444). *منازعات التجارة الالكترونية*. الجزائر: جامعة غرداية كلية الحقوق والعلوم السياسية.
- زهر سعيد. (2008). *النظام القانوني لعقود التجارة الالكترونية*. الاسكندرية: دار الفكر الجامعي.
- عائض سلطان البقمي. (2021). *التجارة الالكترونية في النظام السعودي*. الرياض: دار الاجادة.
- عبدالله ال خنين. (1441). *التفهيم في شرح نظام التحكيم*. الرياض: دار الحضارة.
- عتيق بطي المزروعي. (2021). التحكيم الالكتروني. *المعلومة القانونية*.
- محمد إبراهيم ابو الهجاء. (2002). *التحكيم بواسطة الانترنت* . الاردن: الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع.
- محمد حسين منصور. (2002). المسؤولية العقدية الالكترونية. *المؤتمر العلمي الأول حول الجوانب القانونية*، صفحة 214.
- محمد مكرم. (1414). *لسان العرب*. بيروت: دار اصادر.
- مرصد قطاع الأعمال. (2021 أغسطس). *التجارة الالكترونية في السعودية*. الرياض: غرفة الرياض.
- منصور يونس البهوتي. (1414). *دقائق أولي النهى لشرح المنتهى*. بيروت: عالم الكتب.
- نبيلة عبدالكريم. (2014). التحكيم الالكتروني. *مجلة العدل*، صفحة 316.
- هيثم عبدالرحمن البقلي. (2008). التحكيم الالكتروني كأحد وسائل تسوية المنازعات. *الجمعية المصرية لمكافحة الجرائم المعلوماتية والانترنت*.

المراجع الانجليزية:

- Santos, V., Sabino, L., Morais, G., & Gonçalves, C. (2017, Nov 7). E-commerce: A shoert History Follow-up on Possible Trends. *International Journal of Business Administration*, p. 2.
- *statista Digital Markets*. (2022). Retrieved from eCommerce-Saudi Arabia: https://www.statista.com/outlook/dmo/ecommerce/saudi-arabia
- *United Nation commission on international trade law*. (1996). Retrieved from Texts and status Electronic commerce.